

ويقابل هذا الخطأ من الطرف الآخر تعميم العوامل على حسب مدلولاتها اللفظية ، كتعميم حكم الرفع وتأويله بتأويل المعنى المفهوم من لفظ الارتفاع ، أو تعميم معاني الجزم والكسر على هذا المثال ، ثم ضبط مفعول العامل في مواضعه المختلفة على هذا القياس .

ولنما يتوسط الرأي الصواب بين هذين الطرفين ، فلا جدال في دلالة العامل على معنى متصل بما تفيد الكلمة في موقعها ، وليست الحركات جزافاً بغير دلالة غير دلالة الشبوع والتوتر ، لأن ذلك واضح في الحالات التي يتفق فيها موقع الكلمة ويختلف المعنى ، وأظهر ما يكون ذلك في حكم جواب الطلب أو الشرط مع اتفاق أوضاع الجملة في تركيب أفعالها . فالجزم لازم في الجواب إذا فهم منه الجزاء ، ولكنه لا يلزم إذا وضع للفعل معنى آخر غير جزاء الشرط أو جزاء الطلب .

وفي القرآن الكريم أمثلة للمواضع التي يرفع فيها الفعل في أمثال هذه الحالات : كقوله : « فهب لي من لدنك ولياً يرثني » وقوله « فذرهم في طغيانهم يعمهون » وقوله : « فاضرب لهم طريقاً في البحر يبساً لا تخاف دركاً ولا تخشى » .

فليست « يرثني » في الآية الأولى جزاء متعلقاً بهبة الولي ، ولكنها صفة للولي الموهوب للطالب أو الموهوب لغيره .

وليست « يعمهون » جواباً للأمر بالترك ، ولكنها حال يؤدي معناه أن يقال « عمهين » .